

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٥٢ لسنة ٢٠١٩

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ السويس ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تُخصص قطعنا أرض من أملاك الدولة الخاصة بحي عتاقة بمحافظة السويس ،
بالمجان ، لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية ، لإقامة مدارس عليها ، وفقاً للحدود
والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق ، على النحو التالي :

القطعة الأولى : بمساحة ١٠٠٠م^٢ بمنطقة الساحل أمام جوهرة الكبانون ، خلف مساكن
جمعية الساحل بحي عتاقة .

القطعة الثانية : بمساحة ١٥٠٠٠م^٢ بمدينة الرحاب بحي عتاقة .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٢ جمادى الأولى سنة ١٤٤٠ هـ

(الموافق ٢٨ يناير سنة ٢٠١٩ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مديبولي





٢٠١٩ / ١٥٤٤ / ٢١

